الأوقاف النيوزيلندية · وقفٌ علمٍ ومعرفة · برنامج «صفر هدر في الأضاحي»

مؤشّرُ الاستفادة من الأضاحي

الأوقاف النيوزيلندية — QUI-Awqaf NZ · مذكّرةٌ منهجيةٌ لسلسلة إمداد الأضاحي، مقتبَسةٌ من منهجية منظّمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) المنشورة في قياس فَقْد الغذاء، وهي المنهجيةُ التي يقوم عليها المؤشّر 12.3.1(أ) من أهداف التنمية المستدامة

النسخةُ الثالثة — صادرةٌ في 22 سبتمبر 2026م. تُعرَض على الجامعات ومراكز البحوث الحكومية. والنسخةُ الثانية (13 سبتمبر 2026م) والنسخةُ الأولى (8 سبتمبر 2026م) باقيتان على عنوانيهما.

ما غيّرته النسخةُ الثالثة. في أبريل 2026م نشرت الفاو مُلحَقاً للثروة الحيوانية على أدلّتها في قياس الفَقْد، يخصُّ اللحوم والحليب والبيض. وهذه المذكّرةُ مبنيّةٌ الآن على ذلك المُلحَق لا على مؤشّر فَقْد الغذاء العامّ، إذ كان موضوعاً للمحاصيل. والمُلحَقُ يُحكِمُ حدّاً تركته هذه المذكّرةُ رخواً: فما لا تعدُّه الفاو غذاءً لا يجوز إدراجُه في رقم فَقْدٍ غذائيّ. ولذلك أُعيدَ بناءُ الباب السادس.

تقترح هذه المذكّرةُ منهجاً، ولا تتضمّن نتائج، ولم تُنتج الأوقافُ النيوزيلندية أيَّ بياناتٍ أوّلية: فلا مزرعةَ قائمةً ولا رأسَ مالٍ مستثمَراً. وتُذكَر منظّمةُ الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO) هنا بوصفها مصدرَ منهجيةٍ منشورة، ولا صلةَ لها بهذا العمل، ولم تراجعه، ولا ينبغي أن يُقرأ شيءٌ هنا على أنه تأييدٌ منها.

المحتويات

١. المشكلة التي تعالجها هذه المذكّرة
٢. ولماذا تُقاس الأضاحي من جهة الهدر
٣. ولماذا منهجٌ قائمٌ لا منهجٌ جديد
٤. المنهجُ المقتبَس
٥. سلسلةُ إمداد الأضاحي، مُرحَّلة
٦. ما المقترَح، وبأيّ وحدة
٧. ما يمكن قياسه اليوم، وما لا يمكن
٨. سجلُّ الدعاوى المنشورة
٩. السلسلةُ المرجعية
١٠. ولماذا تُعرَض هذه المذكّرة ولا تُنشَر نتائجُها
١١. أقوى الاعتراضات على هذه المذكّرة
١٢. المصادر

١. المشكلة التي تعالجها هذه المذكّرة

مقصودُ الأوقاف النيوزيلندية التأسيسيّ هو تحويلُ المهدَر من الموارد الخيرية إلى إيراداتٍ وقفيةٍ مستدامة، وقد رأت في شعيرة الأضاحي السنوية أكبرَ مصدرٍ منفردٍ لذلك الهدر. ومن هذه النتيجة تفرّع سائرُ برنامجها.

غير أنّ هذه النتيجة نفسَها لم تُقَس قطّ.

لا يوجد إحصاءٌ عالميٌّ للأضاحي، ولا يوجد في أيّ مكانٍ عَدٌّ لما يؤول إليه الحيوان.

وثمّة إحصاءاتٌ وطنيةٌ ومؤسسيةٌ قليلة. فقد سجّلت **إدارةُ خدمات الثروة الحيوانية** في بنغلاديش **9.1 مليون رأس** ضُحِّيَ بها في عيد الأضحى سنة 2024م. ويَنشر **مشروعُ المملكة العربية السعودية للإفادة من الهدي والأضاحي** طاقةً سنويةً تبلغ **1.5 مليون رأسٍ من الضأن**، وتعاقُداً على **1.2 مليون رأس** في موسم حجٍّ واحد. وأعلن **وقفُ الديانة التركي 747,052 سهماً بالوكالة** سنة 2024م. وهي تَعُدُّ أشياءَ مختلفةً بمناهجَ مختلفةٍ على مجتمعاتٍ مختلفة، ولا يصحُّ جمعُ بعضِها إلى بعض. **وكلُّها تَعُدُّ عددَ الحيوانات، ولا يَعُدُّ أيٌّ منها ما آل إليه الحيوان** — وهو موضوعُ هذه المذكّرة.

وثمّة دراسةٌ واحدة تتجاوز عَدَّ الرؤوس — عمّار ح. خان، «اقتصاديات عيد الأضحى في باكستان»، صحيفة *Dawn* (EOS)، 24 مايو 2026م — تُقدّر دورةَ عيد الأضحى في باكستان سنة 2025م بـ 641 مليار روبية (نحو 2.3 مليار دولار) على نحو 7.4 مليون رأس، وقيمةَ اللحم الصالح للأكل بـ 1203 روبية للكيلوغرام. والتقديرُ مثلّثُ المصادر: إحصاءُ الجلود من رابطة المدابغ، وأطنانُ الأحشاء البلدية في سبع مدن، وبياناتُ النقد المتداول من البنك المركزي. **أمّا خارج ذلك البلد الواحد وتلك السنة الواحدة، فحجمُ الهدر غيرُ مُثبَت.**

وقد نشرت الأوقاف النيوزيلندية نفسُها أرقاماً سحبتها لاحقاً لعدم وجود مصدر، وقيّدت ذلك السحبَ علناً. ومن هذه التجربة نشأت هذه المذكّرة: **فالمقصودُ الذي لا يُقاس لا يمكن تقويمه، ولا بحثه، ولا تمويله على وجهٍ صحيح.**

٢. ولماذا تُقاس الأضاحي من جهة الهدر

للأضاحي مقاييسُ عدّة. والغالبُ أن تُقاس بما يُعطى: عددُ الرؤوس المذبوحة، وعددُ المستفيدين، وعددُ البلدان. وهذه هي الأرقامُ التي ينشرها الميدان، وهي تجيب سؤالاً حقيقياً. وهذه المذكّرةُ تقيس غيرَ ذلك: ما يجري على الرأس نفسِه. **واختيارُ المنظار ليس محايداً، فيُحتَجُّ له هنا ولا يُفترَض.**

أولاً. هو المنظارُ الوحيد الذي تصير به الأضحيةُ نظاماً لا معاملةً عابرة. فإذا عُدّت بالمستفيدين كانت فعلَ توزيعٍ يبدأ وينتهي في أربعة أيام. وإذا عُدّت بالاستفادة كانت سلسلةَ إمدادٍ تحمل قيمةً قابلةً للاسترجاع — وسلسلةُ الإمداد يمكن تحسينُها وتمويلُها ووقفُها. فالمنظارُ هو الذي يحكم: هل ثمّة شيءٌ يُبنى أصلاً.

ثانياً. لا مصلحةَ لأحدٍ في مخالفته. فكلُّ منظارٍ آخرَ يستدعي المقارنةَ بين المؤسّسات: من يبلغ عدداً أكبر، ومن يكلّف أقلّ، ومن يسلّم أسرع. أمّا الهدرُ فيستدعي ربحاً مشتركاً. فرفعُ الاستفادة لا يسلب لحماً من مستفيد، ولا متبرّعاً من جهةٍ خيرية، ولا حجّيةً من عالم. وهو المقياسُ الوحيد في هذا الباب الذي تستطيع فيه كلُّ مؤسّسةٍ أن تتحسّن دون أن تسوء حالُ غيرها.

ثالثاً. المهدَرُ هو المالُ الجديد الوحيد الذي لا يحتاج متبرّعاً جديداً. فالدخلُ الخيريُّ محدودٌ بالكرم. وأمّا القيمةُ المسترجَعة فمحدودةٌ بما يُطرَح اليوم فحسب. وفي الوقف يمكن أن تُوقَف القيمةُ المسترجَعة لا أن تُصرَف — فيتحوّل عملُ يومٍ واحدٍ إلى إيرادٍ دائم. وهذا كلُّ الأساس الاقتصادي للنموذج الذي تخدمه هذه المذكّرة، وهو قائمٌ أو ساقطٌ على أن يكون المطروحُ حقيقياً وكبيراً.

رابعاً. هو الجزءُ الذي يمكن وزنُه فعلاً. فالقيمةُ التعبّدية للشعيرة ليست كمّاً قابلاً للقياس، ولا تتعرّض لها هذه المذكّرةُ بحال. ورفاهُ المستفيدين يحتاج دراسةً طوليةً لا يموّلها أحدٌ في هذا الباب. وأمّا الاستفادةُ المادّية من الرأس فتُوزَن بميزانٍ وسجلّ. فإن أُريد للأضاحي أن تدخل الأُطُرَ التي فيها تمويلُ البحث واهتمامُ السياسات والتقاريرُ الدولية، **فالهدرُ هو البابُ الوحيد الذي يقوم خلفه مؤشّرٌ قائمٌ سلفاً.**

خامساً. الرُبعُ الخامس هو موضعُ القيمة وموضعُ السكوت معاً. فاللحمُ يُعَدُّ لأنه الظاهر. وأمّا الجلدُ والأحشاءُ والعظمُ والدمُ والشحمُ والصوفُ فهي أكثرُ القيمة القابلة للاسترجاع من غير اللحم، ولا يكاد يُذكَر لها ذكرٌ في بيانٍ منشور. وقياسُ الهدر هو الطريقُ إلى إظهار الجزء المسكوت عنه من الرأس.

سادساً. وأكبرُ مُشغِّلٍ في الميدان قال ذلك سلفاً. فمن الأهداف المنشورة للجهة المشرفة على أكبر عملياتِ الأضاحي اجتماعاً في العالم: «*توفير حلولٍ مستدامةٍ للتخلّص من النفايات الحيوانية*» (انظر البابَ التاسع). فليس أساسُ هذه المذكّرة نقداً للميدان. **وإنما هو سؤالٌ وضعه أكبرُ مُشغِّلٍ في الميدان على قائمته هو.**

> **ما الذي يُقاس هنا، وما الذي لا يُقاس.**
> ليست الشعيرةُ هي المقيسة. فالأضحيةُ عبادة، وصحّتُها ووقتُها وشروطُها مسائلُ فقهية لا تتّخذ هذه المذكّرةُ فيها موقفاً ولا تُبدي رأياً.
> والمقيسُ هو ما يجري على بدن الرأس وقيمته **بعد أداء الواجب التعبّدي**. ومن قرأ هذه المذكّرةَ على أنها تَرُدّ العبادةَ إلى لوجستيات فقد قرأها على غير ما أراد كاتبُها، وهذا الفرقُ مبيَّنٌ هنا حتى لا يُلتبَس.

٣. ولماذا منهجٌ قائمٌ لا منهجٌ جديد

قد حسمت الأوقاف النيوزيلندية أيَّ المقاييس هو المعتبَر. فموقفُها الثابت أن تقيس المقصدَ لا العائدَ المالي، وقد سمّت مقياسين: كلفة الأضحية الواحدة المسلَّمة قياساً على سعر السوق في العيد؛ ومعدّلَ الاستفادة — أي نسبةَ ما يُحصَّل من قيمة كلّ رأسٍ لصالح التنمية الاجتماعية.

والذي كان مفقوداً هو طريقةٌ يُعتمَد عليها في حساب الثاني. واقتباسُ منهجٍ منشورٍ سلفاً، منقودٍ سلفاً، مستخدَمٍ في التقارير الدولية، أفضلُ من ابتداع منهجٍ من ثلاثة أوجه: النتائجُ قابلةٌ للمقارنة مع أنظمةٍ غذائيةٍ أخرى، والمنهجُ يُناقَش على أساسه لا يُرَدُّ بحجّة أنه صُنع لخدمة صاحبه، والرقمُ الناتجُ عنه قابلٌ للاقتباس.

٤. المنهجُ المقتبَس

يقضي الهدفُ الفرعي 12.3 من أهداف التنمية المستدامة بتخفيض فَقْدِ الغذاء وهدره إلى النصف. ويُقاس بمؤشّرين متكاملين: **مؤشّرُ فَقْد الغذاء**، ويشمل الفَقْدَ من الإنتاج إلى ما قبل التجزئة، و**منظّمةُ الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو — FAO)** هي الجهةُ الراعية له؛ و**مؤشّرُ هدر الغذاء**، ويشمل التجزئةَ والاستهلاك، و**برنامجُ الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب — UNEP)** هو الجهةُ الراعية له.

ولمنهج مؤشّر الفَقْد أربعُ خطوات: تحديدُ السلعة؛ وتحديدُ مراحل سلسلة إمدادها؛ وقياسُ أو تقديرُ نسبة المفقود في كلّ مرحلة؛ ثمّ ترجيحُ المراحل بالحجم أو بالقيمة لإخراج مؤشّرٍ واحد. **والخطوتان الثانية والثالثة هما ما ينتقل إلى الأضاحي**، لأنّ سلسلة الإمداد فيها قصيرةٌ وموسميةٌ ومحدودةُ الزمن على وجهٍ غير معتاد.

والاقتباسُ مبيَّنٌ صريحاً: منهجُ FAO مبنيٌّ للمحاصيل والسلع الأساسية في سلاسل إمدادٍ متّصلة. أمّا الأضحيةُ فذَبحٌ تعبّديٌّ يتكثّف في نحو أربعة أيام. فبِنيةُ المراحل تنتقل، **وأمّا نسبُ الفَقْد والمعايير المرجعية وافتراضاتُ الموسمية فلا تنتقل**، بل يجب تأسيسُها لا استيرادُها.

ما تقوم عليه هذه المذكّرةُ الآن. اقتبست النسختان الأولى والثانية منهجَ مؤشّر فَقْد الغذاء العامّ. وفي أبريل 2026م نشرت الفاو مُلحَقاً للثروة الحيوانية على أدلّتها في قياس الفَقْد: *أدلّةُ قياس فَقْد الحصاد وما بعد الحصاد — المُلحَقُ الأول: اللحوم والحليب والبيض*، سلسلةُ التطوير الإحصائي للفاو، العدد 21. وفيه منهجيةُ مسحٍ بالعيّنة لتقدير فَقْد اللحوم والحليب والبيض في المزرعة وعلى امتداد سلسلة الإمداد. **وهذا المُلحَقُ، لا المؤشّرُ العامّ، هو ما تقتبسه هذه المذكّرةُ اليوم.** وقد اختُبر جوهرُه ميدانياً في زامبيا.

والدليلُ الأصلُ موضوعٌ للحبوب. فالوثيقةُ التي أُلحِق بها المُلحَقُ الأول عنوانُها الفرعيّ: *توصياتٌ لتصميم نظامِ إحصاءاتٍ لفَقْد الحصاد وما بعد الحصاد للحبوب الغذائية (الحبوب والبقول)*. فاحتاجت الثروةُ الحيوانية إلى مُلحَقٍ خاصٍّ بها، نُشر بعد ذلك بسنوات. وقد قرّرت النسختان الأولى والثانية من هذه المذكّرة أنّ بِنيةَ المراحل تنتقل إلى الأضاحي وأنّ نسبَ الفَقْد والمعايير المرجعية وافتراضاتِ الموسمية لا تنتقل. **وإلى مثل هذا انتهت الفاو في شأن الثروة الحيوانية عامّةً، وعملت بمقتضاه فأفردته بالنشر.**

ما يَعُدُّه المُلحَقُ الأول غذاءً وما لا يَعُدُّه

المُلحَقُ دقيقٌ في هذا الحدّ، والحدُّ هو الذي يحكم ما يجوز لهذه المذكّرة أن تدّعيَه. **والذبيحةُ المُجهَّزة هي مقامُ الكسر في فَقْد سلسلة اللحوم.**

الجزءُ من الحيوان	حُكمُه في المُلحَق الأول	أثرُه هنا
لحمُ الذبيحة	غذاء. والذبيحةُ المُجهَّزة هي المنتَجُ الأوّليّ ومقامُ الكسر في الفَقْد على امتداد السلسلة	**داخلٌ** المؤشّر 12.3.1(أ)
الأحشاءُ المأكولة — الكبد والقلب والكُلى والكَرِش والأمعاء واللسان والغُدد والشحمُ المأكول	تُعدُّ غذاءً. وكلُّ ما يُتلَف منها عند الذبح أو بعده فهو فَقْدٌ غذائيّ	**داخلَه**
الدم	يُعدُّ غذاءً كالأحشاء سواءً بسواء	**داخلَه**
الجلدُ المأكول	لا يكون فَقْداً غذائياً إلّا في البلدان التي يُؤكَل فيها الجلد	مشروطٌ بالبلد
الجلودُ غيرُ المأكولة، والعظمُ، والقرن	ليست غذاءً، وإتلافُها **ليس فَقْداً غذائياً**	**خارجَه** دائماً

والنتيجةُ صريحةٌ. الجلدُ هو أكبرُ قيمةٍ في الرأس من غير اللحم، وهو خارجُ المؤشّر 12.3.1(أ) **بحدِّ التعريف لا بالسهو**. ولن تُدخِلَه فيه مواءمةٌ منهجيةٌ مهما بلغت. ويلزم من ذلك أنّ رقماً واحداً لا يكون قابلاً للمقارنة الدولية وجامعاً لحال الرأس في آنٍ معاً. **ولذلك تُبلِّغ هذه المذكّرةُ سلاسلَ منفصلةً لا رقماً واحداً** (البابُ السادس). ولم تُفرِّق النسختان السابقتان هذا التفريق، وكان ينبغي لهما.

والفاو تُسمّي الثغرةَ بنفسها. يُثبت المُلحَقُ الأول أنّ قياسَ المنتجات الثانوية مُهِمٌّ لأنّه — بعبارته — *«ليس ثمّة معيارٌ دوليٌّ لما هو مأكولٌ وما هو غيرُ مأكول»*، ويوصي بـ*«قياس ما يُتلَف من الأجزاء المأكولة وغير المأكولة كلٍّ على حِدة»*. فالجزءُ غيرُ الغذائيّ من الرأس ليس إغفالاً اكتشفته هذه المذكّرة. **بل هو غيابٌ أعلنته الجهةُ الراعيةُ نفسُها وأوصت بقياسه منفرداً.** وعلى هذا تقوم هذه المذكّرة.

٥. سلسلةُ إمداد الأضاحي، مُرحَّلة

تُقترَح خمسُ مراحلَ للفَقْد المادّي. وثمّة أمرٌ سادسٌ يُعَدُّ معها كثيراً، وهو مُفرَدٌ أدناه، لأنه ليس فَقْداً بالمعنى الذي يقصده المنهج، ولا يجوز جمعُه إلى الخمس.

المرحلة	ما الذي يُفقَد	كيف يمكن قياسه	توفّر البيانات
١ الحَبْسُ قبل العيد	الوزنُ الحيّ والنَّفوقُ وكلفةُ العلف أثناء حَبْس الوكلاء والمزارعين للماشية لسوقٍ موعدُه معلوم	الوزنُ الحيُّ عند الشراء قياساً عليه عند الذبح؛ وسجلاتُ النَّفوق؛ ومدّةُ الحَبْس	ضعيف. يحتاج مسحاً ميدانياً
٢ الذبح	الفَقْدُ في الذبح غير المراقَب أو غير المجهَّز؛ ونقصُ الإدماء والسَّلْخ	نسبةُ التصافي قياساً على معيارٍ مرجعيٍّ مقرَّرٍ للسلالة والعمر	المعاييرُ موجودة؛ وبياناتُ الأضاحي غائبة
٣ استرجاعُ الذبيحة	اللحمُ الصالحُ غيرُ المسترجَع، أو الفاسدُ قبل بدء التوزيع	الوزنُ الصالحُ المسترجَع نسبةً إلى الناتج المتوقَّع للذبيحة	متوسّط حيث التصنيعُ نظاميّ؛ غائبٌ حيث لا يكون
٤ الرُبعُ الخامس	الجلدُ والأحشاءُ والعظمُ والدمُ والشحمُ والصوفُ تُرمى ولا تُسترجَع	الأطنانُ المسترجَعة قياساً على المتولّدة. وثمّة بديلان مُجرَّبان: إحصاءُ الجلود لدى المدابغ، وأطنانُ الأحشاء البلدية	**أفضلُ المراحل الستّ.** وكلا البديلين استُخدم في دراسة *Dawn*
٥ التوزيع	الفسادُ بين الذبح والمستفيد حيث لا سلسلةَ تبريد	الزمنُ المنقضي حتى الاستهلاك؛ والفسادُ المُبلَّغ عنه عند التسلّم	ضعيف. يحتاج مسحاً ميدانياً

والمرحلةُ الرابعةُ شيئان لا شيءٌ واحد. يُدخِل المُلحَقُ الأول الأحشاءَ المأكولةَ والدمَ في الفَقْد الغذائيّ، ويُخرِج الجلدَ والعظمَ والقرنَ منه. فلا يجوز أن يُبلَّغ الرُبعُ الخامسُ كمّيةً واحدة: فجزؤه المأكول يلحق بالمراحل الأولى والثانية والثالثة والخامسة في سلسلة الفَقْد الغذائيّ، وجزؤه غيرُ الغذائيّ له سلسلتُه. **وإن بُلِّغا معاً خرج رقمٌ لا يُقارَن بشيء.**

جدولُ المطابقة مع مراحل الفاو

ليرى الإحصائيُّ من أوّل نظرةٍ أيَّ هذه المراحل يغطّيه المنهجُ الدوليُّ أصلاً.

في هذه المذكّرة	المرحلةُ في المُلحَق الأول	الحال
م١ الحبسُ قبل العيد	عملياتُ ما قبل الذبح بين المزرعة والمسلخ	مُغطّاة
م٢ الذبح	الذبح	مُغطّاة
م٣ استرجاعُ الذبيحة	المناولةُ والتجهيزُ بعد الذبح	مُغطّاة
م٤أ الرُبعُ الخامس — الأحشاءُ المأكولة والدم	الأحشاءُ والدمُ عند الذبح وبعده	مُغطّاة
م٤ب الرُبعُ الخامس — الجلدُ والعظمُ والقرنُ والصوف	ليست فَقْداً غذائياً نصّاً. والقياسُ موصًى به، لكن منفرداً	**خارجَ الحدّ**
م٥ التوزيع	النقلُ والتخزينُ والتوزيعُ إلى ما قبل التجزئة	مُغطّاة
م٦ العمرُ المنتِجُ الفائت	—	**خارجَه بالكلّية**

مُفرَدٌ على حِدة: العمرُ المنتِجُ الفائت

البند	ما الذي يفوت	كيف يمكن تقديره	الحال
٦ العمرُ المنتِجُ الفائت	الحليبُ والصوفُ والحِملانُ التي لم تُحصَّل، لأنّ الرأسَ يُربّى ليومٍ واحد	مقارنةٌ افتراضيةٌ بقطيعٍ مزدوج الغرض من السلالة والحجم نفسِه	مُنمذَجٌ لا مَقيس. **يُبلَّغ عنه منفرداً ولا يُجمَع أبداً إلى المراحل ١–٥**

وهذا البندُ ليس من منهج FAO، ولا يجوز تقديمُه كأنّه منه. فهي كلفةُ فرصةٍ بديلة لا فَقْدٌ ماديّ: لا شيءَ يُتلَف، بل شيءٌ لا يُوجَد أصلاً. وأُدرجت لأنّ أكبرَ القيمة فيها، ولأنّها كلُّ أساس حجّة الإنتاج الممتدّ على العام — غير أنها نموذجٌ يحقُّ للقارئ أن يرفض افتراضاتِه دون أن يرفض المراحلَ من الأولى إلى الخامسة.

٦. ما المقترَح، وبأيِّ وحدة

تصحيحٌ للنسختين الأولى والثانية. اقترحت النسختان رقماً واحداً سمّتاه مؤشّراً، ومقامُه إجماليُّ *القيمة* القابلة للتحقّق من الرأس. وفي ذلك خطآن. **فالمؤشّرُ ليس معدّلاً.** إنّ مؤشّر فَقْد الغذاء لدى الفاو مؤشّرٌ إحصائيٌّ يرصد التغيّر قياساً إلى سنة أساس؛ وأمّا ما عرّفته هذه المذكّرةُ فمعدّل، وتسميتُه مؤشّراً تدعو الإحصائيَّ إلى ترك القراءة. **وأمّا المقامُ بالقيمة فلا يُوفَّق بينه وبين مقام الفاو، وهو الكتلة.** فمعدّلٌ مبنيٌّ على القيمة ينخفض إذا انخفضت أسعارُ الجلود دون أن يتغيّر شيءٌ ممّا استُرجع — وتصير المقارنةُ بين البلدان مقارنةَ مستوياتِ أسعارٍ بقدر ما هي مقارنةُ ممارسة.

ولذلك تقترح النسخةُ الثالثة ثلاثَ سلاسلَ، تُبلَّغ منفصلةً ولا تُجمَع أبداً. لكلٍّ منها سندُها، ولكلٍّ منها سؤالُها.

السلسلة	ما تقيسه	الوحدة	السند
أ. معدّلُ الفَقْد الغذائيّ للأضاحي	ما يُفقَد من لحم الذبيحة والأحشاء المأكولة والدم بين مناولة ما قبل الذبح وما قبل التجزئة (م١–م٣، م٤أ، م٥)	**كتلة**	المُلحَقُ الأول للفاو، تطبيقاً مباشراً. قابلٌ للمقارنة دولياً
ب. معدّلُ استرداد المنتجات الثانوية	ما يُستردُّ من الجلد والعظم والقرن والصوف، نسبةً إلى ما تولّد منها (م٤ب)	**كتلة**	خارجَ حدِّ الفَقْد الغذائيّ. والفاو تقرّر أنّه لا معيارَ دوليَّ له وتوصي بقياسه منفرداً. **وهذه هي إضافةُ هذه المذكّرة**
ج. معدّلُ الاستفادة من الأضحية	القيمةُ المحصَّلة لصالح التنمية الاجتماعية، نسبةً إلى إجمالي القيمة القابلة للتحقّق من الرأس	**قيمة**	للأوقاف النيوزيلندية وحدها. وليس مقياساً للفاو ولا يجوز تقديمُه كذلك

والسلسلةُ «أ» وحدَها هي الموائمةُ للفاو. ومن الخطأ — وقد وقع في النسختين الأولى والثانية — أن يُوصَف الإطارُ كلُّه بأنّه موائمٌ للفاو. فالسلسلةُ «ب» تقيس ما قرّرت الفاو أنّه ليس غذاءً، والسلسلةُ «ج» تُقاس بوحدةٍ لا تستعملها الفاو. وكلتاهما قابلةٌ للدفاع؛ وليست واحدةٌ منهما للفاو.

والاسمُ باقٍ. «مؤشّرُ الاستفادة من الأضاحي — الأوقاف النيوزيلندية» (**QUI-Awqaf NZ**) اسمُ الإطار في جملته، ليُقتبَس ويُطبَّق من غيرنا دون الرجوع إلى الأوقاف النيوزيلندية. **وأمّا المقاييسُ الثلاثةُ داخله فمعدّلات، وتُسمّى معدّلات.** ولكلِّ أحدٍ أن يحسبها وينشرها، ما دام يتّبع المنهجَ المبيَّن في هذه المذكّرة ويُبلِّغ كلَّ سلسلةٍ على حِدة ومرحلةً مرحلة.

وتُبلَّغ إلى جانب المقياسين المعتمدين سلفاً: كلفةُ الرأس الواحدة مقارنةً بسعر السوق في العيد؛ ونسبةُ الرؤوس المُسلَّمة داخل وقت الشعيرة.

إنّ رقماً واحداً في الصدارة يستدعي بعينه النقدَ الذي أهلك الأرقامَ السابقة. **وأمّا التبليغُ سلسلةً سلسلةً ومرحلةً مرحلةً فلا يستدعيه**، لأنّ لكلِّ جودةَ بياناته، مُعلَنةً.

٧. ما يمكن قياسه اليوم، وما لا يمكن

من المراحل الستّ: واحدةٌ قابلةٌ للقياس اليوم ببدائل قائمة، وثلاثٌ تحتاج مسحاً ميدانياً أوّلياً، وواحدةٌ تحتاج وصولاً إلى بيانات التصنيع النظاميّ، وواحدةٌ نموذج. **وينبغي أن يعلم الشريكُ ذلك قبل أن يوافق على شيء.**

الحالة	المراحل	ما يلزم لها
قابلٌ للقياس اليوم	٤	بياناتُ رابطات المدابغ والنفايات البلدية، في ثلاثة بلدان على الأقل، وعلى موسمين على الأقل
مسحٌ أوّليّ	٥٠١	مسحٌ ميدانيٌّ للوكلاء والحابسين والمستفيدين خلال عيدٍ واحد
مشروط	٣	تعاونُ المصانع النظامية؛ ومقارنتُها بالذبح غير النظاميّ
المعيارُ أولاً	٢	معاييرُ نسبة التصافي للسلالات المستخدَمة فعلاً
نموذجٌ فقط	٦	قطيعٌ مقارِنٌ مزدوجُ الغرض، وهو غيرُ موجودٍ بعد

كيف يُقيَّد الرقم

النسبةُ المجرّدة ليست نتيجة. فكلُّ رقمٍ يُنتَج بهذا المنهج يحمل معه طبقةَ الدليل التي قام عليها، ليزِنَه القارئُ دون أن يسأل.

الطبقة	ما يقوم عليه الرقم
الطبقة ١	قياسٌ مباشر — أوزانٌ مأخوذةٌ فعلاً
الطبقة ٢	سجلّاتٌ إدارية — دفاترُ مسلخٍ أو مصنعٍ أو مدبغة
الطبقة ٣	مسحٌ بعيّنةٍ ممثِّلة
الطبقة ٤	تقديرٌ بنموذج
الطبقة ٥	تقديرُ خبير

ويُبلَّغ الرقمُ على هذه الصورة لا غيرها: *«٧٤٪ — الطبقة ٣، مسحٌ ممثِّل، ن = ١٢٥٠ رأساً، نقطةُ ذبحٍ واحدة، عيدُ الأضحى ١٤٤٨هـ»*. **ونسبةٌ تُنشَر بلا طبقتِها وعيّنتِها وموسمِها ليست نتيجةً لهذا المنهج.**

وتصميمُ المسح للفاو لا لهذه المذكّرة

يُثبت المُلحَقُ الأول، في إرشاده لأخذ العيّنات في فَقْد اللحوم في الموقع، أنّ من البلدان ما تشتري فيه الأسرُ حيواناتٍ حيّةً لتذبحها في البيت، وربّما اشتركت جماعةٌ منها في الرأس واقتسمت لحمَه، وأنّ الكمّيةَ المنتَجة على هذا النحو *«ترتفع ارتفاعاً خاصّاً في بعض الأعياد الدينية»*. ويوصي في تلك البلدان بأن **تُؤخَذ عيّنةٌ ممثِّلةٌ من الأسر** لمسح فَقْد اللحوم على مستوى الأسرة — بتصميمٍ طبقيّ ذي مرحلتين، أو بعيّنةٍ فرعيةٍ من مسحٍ أسريّ وطنيّ قائم.

وتلك هي الأضحية، موصوفةً في منهجيةٍ إحصائيةٍ دون أن تُسمّى، وتصميمُ العيّنة لها موصوفٌ سلفاً. فالدراسةُ الميدانيةُ لفَقْد الأضاحي ليست منهجاً جديداً يحتاج إلى دفاع. **بل هي تطبيقٌ توصيةٍ منشورةٍ على الحدث الذي استدعاها ولم يُقس قطّ.**

٨. سجلُّ الدعاوى المنشورة

من المراحل الستّ واحدةً فقط قابلةً للقياس اليوم من مصادرَ قائمة. غير أنّ ثمّة أمراً ثانياً يُقاس اليوم من المكتب، وهو يجيب سؤالاً آخر: لا كم المهدَر، بل **ما الذي يعلمه الميدانُ عنه اليوم.**

ففي كلّ عامٍ تنشر مئاتُ المؤسّسات أرقامَ أضاحيها — رؤوساً مذبوحة، ومستفيدين، وبلداناً. ولم يجمعها أحد. وسجلٌّ يقيّد تلك الدعاوى المنشورة كما نُشرت يُثبت ما تدّعيه هذه المذكّرةُ حتى الآن ادّعاءً: **أنّ الميدانَ يعدُّ ما يُعطي ولا يعدُّ ما يُطرَح.**

> **تطويرٌ لا تقويض. وتكاملٌ لا تنافس.**
>
> وُضع هذا السجلُّ ليُعطي كلّ مؤسّسةٍ في الميدان رقماً لا تستطيع اليوم حسابه. ولم يوضَع لترتيبها، ولا لكشفها، ولا لمنافستها. والأوقافُ النيوزيلندية من أصغر الجهات في هذا القطاع، وما تنشره عن عملياتها أقلُّ من كلّ مؤسّسةٍ سيقيّدها السجلُّ تقريباً — لأنها لا عملياتَ لها أصلاً.
>
> وحيث يقيّد السجلُّ ما نشره غيرُها، فإنما يقيّده ليُبيّن المعلومَ والمفقود. **لا ليَعيب.**

وهو سجلُّ دعاوى لا سجلُّ بيانات، وهذا الفرقُ هو كلُّ انضباط الأداة. فالرقمُ المنشور قولٌ قالته مؤسّسة، وليس قياساً تحقّقت منه الأوقافُ النيوزيلندية ولا غيرُها. وتقديمُ الدعاوى بوصفها بياناتٍ هو بعينه الخطأُ الذي وُضعت هذه المذكّرةُ للتحذير منه.

ما يقيّده كلُّ مدخل

الحقل	ما يقيّده	ولماذا
المؤسّسة	الاسمُ وبلدُ التسجيل	يعيّن صاحبَ الدعوى وموطنَه القانوني
المصدرُ والسنةُ وتاريخُ الاطّلاع	الصفحةُ أو التقريرُ المنشور، وتاريخُ قراءته	الصفحاتُ المنشورة تتغيّر. ودعوى بلا تاريخ اطّلاعٍ غيرُ قابلةٍ للاقتباس
لغةُ المصدر	اللغةُ التي نُشرت بها الدعوى	كثيرٌ من المؤسّسات ينشر بلغاتٍ عدّة، وقد تختلف المداخلُ بينها. فتُقيَّد كلُّ لغةٍ على حِدة، منهجاً لا استدلالاً
الرؤوسُ المُدّعاة	العددُ والنوعُ وبلدُ الذبح	المقامُ في الكسر
المستفيدون المُدّعون **والوحدةُ المذكورة**	أفراد؟ أُسَر؟ وجبات؟ كيلوغرامات؟	**والوحدةُ غيرُ مذكورةٍ غالباً. وذلك الغيابُ هو النتيجةُ نفسها**
وزنُ اللحم مذكور	نعم / لا	هل يمكن تحويلُ الدعوى إلى شيءٍ ماديّ
ذكرُ الرُبع الخامس أصلاً	نعم / لا — الجلد، الأحشاء، العظم، الدم، الشحم، الصوف	أكثرُ القيمة القابلة للاسترجاع من غير اللحم
نشرُ رقمِ استفادةٍ أو هدر	نعم / لا	هل تنشر أيُّ مؤسّسةٍ في أيِّ مكانٍ هذا الرقم
نشرُ كلفةِ الرأس	نعم / لا	المقياسُ المصاحبُ المعتمَد سلفاً
مستخرَج: اللحمُ المستلزَم لكلّ مستفيد	يحسبه السجلُّ ولا يُدَّعى	قابلٌ للاختبار على نسب التصافي المعروفة
وسم: الاتّساقُ الداخليّ	هل الدعوى ممكنةٌ حسابياً	**يُقيَّد. ولا يُنشَر أبداً في مواجهة مؤسّسةٍ مسمّاة**

ما يُثبته السجلُّ وما لا يُثبته

يُثبت	لا يُثبت
هل ينشر الميدانُ شيئاً أصلاً عن القيمة القابلة للاسترجاع من الرأس	كم المهدَرُ فعلاً، في أيّ مكان
هل تحمل أعدادُ المستفيدين وحدةً معرَّفة	هل أيُّ دعوى منشورةٍ صادقة
هل يُذكَر الرُبعُ الخامس يوماً	ما تفعله أيُّ مؤسّسةٍ بالرُبع الخامس فعلاً
هل يوجد رقمُ استفادةٍ في الميدان في أيِّ موضع	ما هو معدّلُ الاستفادة

فالسجلُّ يقيس ما يقوله الميدان، لا ما يفعله الميدان. والفرقُ بينهما هو بعينه ما لا يقدر السجلُّ على سدّه — وتحريرُ ذلك الفرق تحريراً دقيقاً هو أكثرُ قيمته.

ثلاثُ قواعدَ تُثبَّت قبل أيِّ مدخل

أولاً. تُقيَّد الدعاوى كما نُشرت، باللغة التي نُشرت بها، مع تاريخ الاطّلاع. ولا تُصحَّح ولا تُعدَّل ولا يُوفَّق بينها، وما تباعد من مصادر المؤسّسة الواحدة يُقيَّد ولا يُحسَم.

ثانياً. تُنشَر الأنماطُ والمجاميع، ويُحفَظ السجلُّ المسمّى. ويُتاح لأيِّ باحثٍ يطلبه. ولا يُنشَر حسابٌ مُعارِضٌ أبداً في مواجهة مؤسّسةٍ مسمّاة. فقاعدةُ الشفافية عند الأوقاف النيوزيلندية تُلزمها بالإفصاح عن أخطائها هي، ولا تُجيز نشرَ نتائجَ في حقِّ أطرافٍ ثالثةٍ لم تُستشَر.

ثالثاً. لا تُجمَع أعدادُ المستفيدين المُدّعاة أبداً. فهي مكرَّرةٌ عادةً بين المؤسّسات الشريكة، والوحدةُ غيرُ معرَّفةٍ غالباً. ومجموعٌ عالميٌّ لمستفيدين مُدّعين هو بعينه ذلك الرقمُ غيرُ المُسنَد الذي اضطُرّت الأوقافُ النيوزيلندية إلى سحبه مرّةً من قبل.

مدخلٌ أوّلٌ على سبيل البيان

أوّلُ مدخلٍ في السجلّ هو أكبرُ مُشغِّلٍ في الميدان، قُيِّد لبيان المنهج لا لبيان شيءٍ عن المُشغِّل. وكلُّ قيمةٍ أدناه دعوى نشرها المُشغِّلُ نفسُه، منقولةٌ كما نُشرت.

الحقل	القيمةُ المقيَّدة
المؤسّسة	مشروعُ المملكة العربية السعودية للإفادة من الهدي والأضاحي («أضاحي»)، المملكة العربية السعودية
الإشرافُ كما نُشر	تُشرف عليه الهيئةُ الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدّسة، وفق قرار مجلس الوزراء رقم (٣٦٠). والتأسيسُ مذكورٌ في الصفحة العربية سنة ١٤٠٣هـ (1983م)
المصدرُ والاطّلاع	adahi.org — صفحة «عن أضاحي»، بالعربية والإنجليزية، اطُّلع عليها في 8 سبتمبر 2026م
الرؤوسُ المُدّعاة	المتعاقَدُ عليه: 1,200,000 رأس (الصفحة الإنجليزية)؛ «أكثر من 1,200,000 رأس» (الصفحة العربية)
الطاقةُ المُدّعاة	1.5 مليون رأس ضأن؛ و10,000 من الإبل والبقر
المرافقُ المُدّعاة	سبعةُ مجمّعات تشغيلٍ متكاملة بمكة المكرمة
التوزيعُ المُدّعى	أكثرُ من 27 دولةً في أنحاء العالم الإسلامي
المستفيدون المُدّعون	**غيرُ مذكورين رقماً** في الصفحات المطّلع عليها
وزنُ اللحم مذكور	لا
ذكرُ الرُبع الخامس	**نعم** — «توفير حلولٍ مستدامةٍ للتخلّص من النفايات الحيوانية»، مذكورٌ ضمن أهداف الهيئة المشرفة (الصفحة الإنجليزية)
نشرُ رقمِ استفادةٍ أو هدر	لا
نشرُ كلفةِ الرأس	غيرُ منشورٍ في الصفحات المطّلع عليها

إفصاح

كلُّ قيمةٍ في المدخل أعلاه دعوى نشرتها «أضاحي»، مقيَّدةٌ كما نُشرت ولم تتحقّق منها الأوقافُ النيوزيلندية. فلم تَقِس ولم تُراجِع ولم تُثبت منها شيئاً على وجه الاستقلال.

ولم تُخاطَب «أضاحي»، ولم تُراجع هذه المذكّرة، ولا صلة لها بهذا العمل. وإنما قُيّدت أوّلاً لأنها أكبرُ مُشغِّلٍ أرقامُه منشورة، لا لغير ذلك.

وقد اطَّلع على الصفحتين العربية والإنجليزية وكلتاهما مذكورة. وحيث نُقل مدخلٌ عن إحدى اللغتين سُمّيت تلك اللغة — لا لاستنباط شيء، بل لأنّ السجلّ يذكر ما قرأ.

٩. السلسلةُ المرجعية

المراحلُ الستُّ ليست متساوية القابلية للرصد في كلّ مكان، وهذه هي العقبةُ العملية أمام المنهج، لا خلافٌ في منطقه. وأكثفُ ما تكون شعيرةُ الأضاحي في العالم اجتماعاً هو **الهديُ والأضاحي في الحجّ**: مكانٌ واحد، وأيامٌ معدودة، وتصنيعٌ نظاميٌّ صناعيٌّ — على خلاف الأضاحي في عامّة الأمصار — تحت عمليةٍ وطنيةٍ مستقرّة. وهذا معتبَرٌ من جهة المنهج، ولا تُقدّمه هذه المذكّرةُ على غير هذا الوجه.

وأرقامُ العملية المنشورة مقيَّدةٌ دعاوى في البابِ الثامن. واثنان منها يمسّان المنهجَ مباشرةً: **سبعةُ مجمّعات تشغيلٍ متكاملة**، و**أكثرُ من 1,200,000 رأسٍ متعاقَدٍ عليها**. وسلسلةٌ بهذا الحجم، تُصنَّع نظامياً في مكانٍ واحد، هي الموضعُ الذي تكفّ فيه مراحلُ عدّةٌ عن أن تكون مسائلَ مسح.

المرحلة	قابليةُ الرصد في سلسلةٍ نظامية	البيان
٢ الذبح	نعم	ذَبحٌ مراقَبٌ في ظروفٍ مقيَّدة، يمكن أن تُقرَّر عليه معاييرُ نسبة التصافي للسلالات المستخدَمة فعلاً
٣ استرجاعُ الذبيحة	نعم	الوزنُ الصالحُ المسترجَع يُوزَن أصلاً في سياق العمل المعتاد
٤ الرُبعُ الخامس	نعم	الجلدُ والأحشاءُ والعظمُ تُعالَج أصلاً على نطاقٍ صناعيّ، فيصير قياسُ المسترجَع على المتولِّد مسألةَ سجلّاتٍ لا مسألةَ مسح
١ الحَبْسُ قبل العيد	جزئياً	الحَبْسُ سابقٌ للعملية النظامية، ويبقى موقوفاً على المسح
٥ التوزيع	جزئياً	التوزيعُ يمتدّ إلى بلدانٍ كثيرة، والفسادُ بعد التسليم غيرُ مقيَّد
٦ العمرُ المنتِجُ الفائت	لا	يبقى نموذجاً حيث طُبِّق

والسلسلةُ النظامية تعطي سَقفاً لا متوسّطاً. فمعدّلُ استفادةٍ يُقاس في أنظم عملياتِ الأضاحي في العالم هو أفضلُ الأحوال لا حالُها الغالب. والذبحُ غيرُ النظاميّ في غيرها دونه. وهذا يُقوّي المنهجَ ولا يُضعفه، بشرطٍ واحد: **أن يُبلَّغ الرقمُ دائماً بوصفه حدّاً أعلى، لا متوسّطاً عالمياً.** فإذا بُلِّغ كذلك أعطى كلَّ سلسلةٍ أخرى معياراً تُقاس عليه — وهو المعدومُ اليوم.

والمُشغِّلُ قد سمّى المسألةَ سلفاً.

فمن الأهداف التي نشرتها الهيئةُ الملكية المشرفة: «*توفير حلولٍ مستدامةٍ للتخلّص من النفايات الحيوانية*». فأداةٌ تقيس مقدارَ المسترجَع من الرأس نافعةٌ لذلك الهدف، لا نقدٌ له.

وهذا هو موقفُ هذه المذكّرة كلُّه: أكبرُ مُشغِّلٍ في الميدان وضع النفاياتَ الحيوانية على قائمة ما يسعى إلى حلّه. والأوقافُ النيوزيلندية تقترح طريقاً لقياسه.

إفصاح

لا تُثبت الأوقافُ النيوزيلندية رقماً من عندها لعدد الرؤوس في هذه العملية. وأرقامُ البابِ الثامن دعاوى المُشغِّل المنشورة، منقولةً كما نُشرت وغيرَ متحقَّقٍ منها.

وليس في هذا الباب ما يُفهَم منه أنّ الجهةَ المشغِّلة قد خُوطبت، أو راجعت هذه المذكّرة، أو أنّ لها صلةً بهذا العمل على أيّ وجه. وإنما سُمّيت العمليةُ هنا لأنها السلسلةُ المرجعيةُ البيّنةُ من جهة المنهج، لا لغير ذلك.

١٠. ولماذا تُعرَض هذه المذكّرة ولا تُنشَر نتائجُها

لا تستطيع الأوقافُ النيوزيلندية إنتاجَ هذه البيانات. فلا مزرعةَ لها ولا قطيعَ ولا رأسَ مال، ويديرها ستّةُ متطوّعين. وإنما تملك خمسةَ عشرَ عاماً في الفقه، وتقنيناً، ودراسةَ جدوى منشورةً بكامل تاريخ إصداراتها، والمشكلةَ محرَّرةً بدقّة.

فتُعرَض هذه المذكّرةُ على جامعةٍ أو مركزِ بحوثٍ حكوميّ يقدر على العمل، بالشروط المبيَّنة سلفاً في شروط التعاون لدى الأوقاف النيوزيلندية:

- يبقى للشريك ملكيةُ كلّ ما يُنتجه.
- وينشر الشريكُ باستقلالٍ وباسمه، دون استئذان الأوقاف النيوزيلندية — **بما في ذلك النتائجُ المخالفةُ لهذا النموذج.**
- ولا تُقِرّ الأوقافُ النيوزيلندية بحثَ الشريك ولا تتحكّم فيه ولا توجّهه ولا تراجعه، ولا تُنشأ علاقةُ إشرافٍ ولا تمويل.

> **والاستقلالُ هو المقصود. فرقمُ استفادةٍ تُنتجه الجهةُ التي يعنيها أن يكون مرتفعاً قيمتُه ضئيلة؛ والرقمُ نفسُه إذا أُنتج باستقلالٍ قيمتُه كبيرة.**

وسجلُّ البابِ الثامن هو العملُ الأوّلُ الطبيعيّ. فهو بحثٌ مكتبيٌّ في مصادرَ منشورة: لا عملَ ميدانياً، ولا موافقةَ أخلاقيات، ولا رأسَ مال، ومخرجٌ محدَّدٌ قابلٌ للنشر. وهو الجزءُ من هذا البرنامج الذي يستطيع طالبُ دراساتٍ عليا أن يبدأه في الفصل القادم.

١١. أقوى الاعتراضات على هذه المذكّرة

تُذكَر بكامل قوّتها، لأنّ المنهجَ الذي لم يصمد أمام النقد لا ينبغي أن يُستخدَم.

المنهجُ لا يلائم السلعة

إطارُ FAO مبنيٌّ لسلاسل الإمداد الزراعية المتّصلة. وذبحٌ تعبّديٌّ في أربعة أيام، بلا بنيةِ سوقٍ نظاميةٍ في كثيرٍ من العالم، قد يخالف افتراضاتِه مخالفةً تجعل ترجيحَ المراحل اعتباطياً.

ولفظُ «الهدر» محلُّ نزاعٍ هنا

فبعضُ ما يعدُّه الاقتصاديُّ فَقْداً هو توزيعٌ مأمورٌ به شرعاً — لحمٌ يُعطى فوراً ويُستهلَك سريعاً ولا يُقيَّد في سجلّ. **وعدُّ التوزيع غير المقيَّد هدراً خطأٌ ومَجلبةُ إيذاء**، ويجب أن يقدر المنهجُ على التفريق بينهما.

ومنظارُ الهدر قد يكون هو المنظارَ الخطأ

البابُ الثاني يحتجُّ له. وللقارئ أن يجيب بأنّ قياسَ عبادةٍ بمردودها المادّي يستورد إطاراً اقتصادياً لا تدعو إليه الشعيرة، وأنّ الإطارَ سيصوغ ما يُقدَّر مهما كانت التنبيهات. **وهذا اعتراضٌ لا تحسمه مذكّرةٌ منهجية.** وإنما هو مسألةٌ لأهل العلم، وهذه المذكّرةُ تُؤثِر أن يُثار على أن يُفترَض بطلانه.

والسجلُّ يقيس أقوالاً لا أفعالاً

سجلُّ الدعاوى المنشورة يُثبت ما تقوله المؤسّسات. ولا يُثبت ما تفعله، والمؤسّسةُ التي لا تنشر شيئاً عن الرُّبع الخامس قد تكون تسترجعه كلَّه. فنتائجُ السجلّ عن حال السجلّ المنشور، ولا يجوز أبداً أن تُبلَّغ نتائجَ عن الممارسة.

والمرحلةُ السادسة تفترض بديلاً قد لا يوجد

فحجّةُ الإنتاج الفائت تقتضي أن يكون القطيعُ المزدوجُ الغرض متاحاً فعلاً في المكان المعنيّ، وبالحجم المعنيّ، وبكلفةٍ مقبولة. وحيث لا يكون، فكلفةُ الفرصة نظرية.

ومعدّلُ الاستفادة قابلٌ للتلاعب

فمن يُعرِّف «القيمةَ المحصَّلة للتنمية الاجتماعية» يملك بسْطَ الكسر. فيجب تثبيتُ التعريف ونشرُه قبل أيّ قياس، لا اختيارُه بعده.

والسَّقفُ قد يُقرأ متوسّطاً

فالبابُ التاسع يقترح القياسَ في أنظم سلسلةٍ متاحة. فإن نُقل ذلك الرقمُ لاحقاً بلا قيده بالَغَ في تقدير الاستفادة العالمية — ويكون سوءُ القراءةِ ذنبَ الأوقاف النيوزيلندية لأنها أنتجته، لا ذنبَ القارئ.

وتسميةُ أكبر مُشغِّلٍ تفتح قراءةً لا تُريدها هذه المذكّرة

فتقييدُ أرقامِ مُشغِّلٍ منشورة، وتسميةُ سلسلته مرجعاً بيّناً من جهة المنهج، قد يُقرأ تقويماً لذلك المُشغِّل. وليس كذلك. فلم تُخاطَب ولم يُقدَّم تقويم — غير أنّ خطرَ سوء القراءة قائم، ولذلك حمل البابان الثامنُ والتاسعُ كلٌّ منهما إفصاحاً.

والاعتراضُ الظاهر: للأوقاف النيوزيلندية مصلحةٌ في الجواب

نعم. ولذلك يُعرَض القياسُ على غيرها، ويُنشَر المنهجُ قبل وجود أيّ بيانات، ولذلك وُضع هذا الباب.

١٢. المصادر

FAO. 2026. *Guidelines on the measurement of harvest and post-harvest losses — Annex I: Meat, milk and eggs*. سلسلةُ التطوير الإحصائي للفاو، العدد 21، روما. ردمك 978-92-5-140596-3. https://doi.org/10.4060/cd8925en. برخصة CC BY 4.0. **وهو المصدرُ المنهجيُّ الأساسُ لهذه النسخة.** *يُذكَر بوصفه منهجيةً منشورة؛ ولا صلةَ للفاو بهذا العمل، ولم تراجعه، وليس شيءٌ هنا تأييداً منها.*

منظّمةُ الأغذية والزراعة للأمم المتحدة — المنهجيةُ التي يقوم عليها المؤشّر 12.3.1(أ) من أهداف التنمية المستدامة، مؤشّرُ فَقْد الغذاء. *تُذكَر بوصفها مصدراً منهجياً منشوراً؛ ولا صلةَ للمنظّمة بهذا العمل.*

عمّار ح. خان، «اقتصاديات عيد الأضحى في باكستان»، صحيفة *Dawn* (EOS)، 24 مايو 2026م.

مشروعُ المملكة العربية السعودية للإفادة من الهدي والأضاحي — صفحة «عن أضاحي»، adahi.org، بالعربية والإنجليزية، اطُّلع عليها في 8 سبتمبر 2026م. *تُذكَر بوصفها ناشرةَ الدعاوى المقيَّدة في البابِ الثامن؛ ولا صلةَ لها بهذا العمل.*

إدارةُ خدمات الثروة الحيوانية في بنغلاديش — العددُ الوطنيُّ للأضاحي في عيد الأضحى 2024م، كما نشرته صحيفة *The Daily Star* في 11 يونيو 2025م. *تُذكَر بوصفها ناشرةَ دعوى وطنية؛ ولا صلةَ لها بهذا العمل.*

وقفُ الديانة التركي — الأسهمُ المذبوحة بالوكالة سنة 2024م. *يُذكَر بوصفه ناشرَ دعوى مؤسسية؛ ولا صلةَ له بهذا العمل.*

مجمعُ الفقه الإسلامي الدولي، القرار 140 (15/6)، مسقط 2004م، البند 3 — المالُ النقديُّ الموقوف إذا استُثمر في أعيانٍ لم تكن تلك الأعيانُ وقفاً، ويبقى الوقفُ أصلَ المبلغ النقديّ.

الأوقافُ النيوزيلندية — دراسةُ الجدوى، مزرعةُ أغنام الحليب والأضاحي (أوكلاند)، بكامل تاريخ إصداراتها المنشور.

> *وكلُّ رقمٍ يُنقَل في أيّ نسخةٍ قادمةٍ من هذه المذكّرة يجب أن يحمل مصدرَه في متنه. وحيث لا مصدرَ، فلا رقم.*

كيف تُقتبَس هذه المذكّرة

بن يونس، حسين (2026م). *مؤشّرُ الاستفادة من الأضاحي (QUI-Awqaf NZ): قياس «صفر هدر في الأضاحي» — مذكّرةٌ منهجيةٌ لسلسلة إمداد الأضاحي* (النسخة 3.0). الأوقاف النيوزيلندية. https://doi.org/10.5281/zenodo.22700036

لهذه المذكّرة مُعرِّفٌ رقميٌّ دائم (DOI)، وهي محفوظةٌ في مركز CERN. فيُعتمَد المعرِّفُ في الاقتباس دون عنوان الصفحة، فالعنوانُ قد يتغيّر.

هذه النسخة (3.0): zenodo.22906841/10.5281
النسخة 2.0: zenodo.22729997/10.5281
النسخة 1.0: zenodo.22700037/10.5281
جميع النسخ — ويُحيل دائماً إلى الأحدث: zenodo.22700036/10.5281

تاريخُ الإصدارات

النسخةُ الثالثة — 22 سبتمبر 2026م. تُعيد بناءَ المذكّرة على *المُلحَق الأول للفاو: اللحوم والحليب والبيض* (سلسلةُ التطوير الإحصائي، العدد 21، 2026م)، وقد نُشر بعد صدور النسخة الثانية. ويترتّب عليه أربعةُ تغييراتٍ جوهرية. **(١)** تحديدُ الحدّ: الأحشاءُ المأكولةُ والدمُ غذاءٌ وفقدُهما فَقْدٌ غذائيّ؛ وأمّا الجلدُ والعظمُ والقرنُ فليست غذاءً وليس فقدُها كذلك، بتعريف الفاو. **(٢)** استبدالُ ثلاثِ سلاسلَ مستقلّةٍ برقمٍ واحد — الفَقْدُ الغذائيُّ واستردادُ المنتجات الثانوية بالكتلة، والاستفادةُ بالقيمة. وقد خلطت النسختان السابقتان مقاماً بالقيمة في مقياسٍ قُدِّم على أنّه موائمٌ للفاو، وذلك خطأ. **(٣)** تصحيحُ لفظ «مؤشّر» إلى «*معدّل*» حيث المرادُ معدّل. **(٤)** إضافةُ إطارٍ لطبقات الدليل، وإسنادُ تصميم المسح الميدانيّ إلى توصية الفاو نفسِها بدل اقتراحه هنا. والنسخةُ الثانية باقيةٌ على عنوانها.

النسخةُ الثانية — 13 سبتمبر 2026م. تُصحّح ما ورد في البابِ الأول من أنّه لا يوجد إحصاءٌ وطنيٌّ للأضاحي. فثمّة إحصاءاتٌ وطنيةٌ ومؤسسيةٌ قليلة، غير أنّها غيرُ قابلةٍ للجمع بعضِها إلى بعض، ولا يقيس أيٌّ منها الاستفادة. وجدت الأوقافُ النيوزيلندية الخطأ في نفسها بنفسها، ووُثِّق تحت الرقم ٠٠٦ في سجلّ الملاحظات العلني بدلاً من تصحيحه في صمت. والنسخةُ الأولى باقيةٌ على عنوانها.

النسخةُ الأولى — 8 سبتمبر 2026م. الإصدارُ الأول. تقترح منهجاً، ولا تتضمّن نتائجَ ولا بياناتٍ أوّلية.

وتُبقي الأوقافُ النيوزيلندية نسخَها المنسوخةَ منشورةً على الشبكة ليُرى ما تغيّر ولماذا. فإذا صدرت نسخةٌ ثانيةٌ بقيت الأولى على عنوانها.

النقدُ مرحَّبٌ به

نُشرت هذه المذكّرةُ لتُفحَص. وتُقيَّد الاعتراضاتُ والتصويباتُ والمناهجُ البديلة في سجلّ الملاحظات العلني — بما في ذلك ما لا تأخذ به الأوقافُ النيوزيلندية، وسببُ عدم الأخذ به. وللمراسلة: smartwaqf@awqafnz.org.

الرخصة: **CC BY-NC 4.0** Creative Commons. تُشارَك هذه المادةُ إسهاماً في الحركة الوقفية العالمية — *وقفَ علمٍ ومعرفة*. ويجوز استخدامُها وتعديلُها لأغراضٍ خيريةٍ غيرِ ربحيةٍ بشرط نسبتها إلى الأوقاف النيوزيلندية أصلاً لها. ولأيّ استخدامٍ آخرَ يُرجى التواصل: info@awqafnz.org.

الأوقاف النيوزيلندية · صندوقٌ وقفيٌ خيريٌّ مسجَّل CC46694 · جائزة الاقتصاد الإسلامي 2013م — فئة الأوقاف · awqafnz.org · smartwaqf@awqafnz.org

الحالة. النسخة الثالثة، صادرة في 22 سبتمبر 2026م. تقترح هذه المذكّرةُ منهجاً ولا تتضمّن نتائج، ولم تُنتج الأوقافُ النيوزيلندية أيَّ بياناتٍ أوّلية. وتُنشَر *وقفَ علمٍ ومعرفة* برخصة CC BY-NC 4.0، ويجوز اقتباسُها وإعادةُ نشرها بحرّيةٍ مع النسبة.

ليست عرضاً. ليس في هذه الوثيقة ما يُعَدّ عرضاً أو دعوةً أو توصيةً لحيازة أيِّ منتجٍ ماليّ. ولا تُعرَض وحداتُ وقفٍ نقديٍّ مؤقّتٍ ولا تتوفّر. والأوقافُ النيوزيلندية لا تستجدي التبرّعات، ولا تُجري جمعاً عامّاً للمال، ولا تعمل إلا عبر القنوات الرسمية.

مشروط. لا مزرعةَ عاملة، ولا رأسَ مالٍ مستثمَراً. ويبقى هيكلُ العَقدَين الذي يقوم عليه الوقفُ النقديُّ المؤقّت مسوّدةً بانتظار قرار مؤتمرٍ فقهيٍّ دوليٍّ مختصٍّ بالوقف.

أطرافٌ ثالثة. تُذكَر منظّمةُ الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بوصفها مصدرَ منهجيةٍ منشورة، وتُذكَر «أضاحي» بوصفها ناشرةَ الدعاوى المقيَّدة في البابِ الثامن. ولا صلةَ لأيٍّ منهما بهذا العمل، ولم تراجعه أيٌّ منهما، ولا ينبغي أن يُقرأ شيءٌ هنا على أنه تأييدٌ من إحداهما.

أُعدّت هذه المذكّرةُ لدى الأوقاف النيوزيلندية بمعاونة Anthropic — Claude Pro (Cowork). والمسؤوليةُ عن مضمونها على الأوقاف النيوزيلندية وحدها.